

تفسير 1

بعض أسئلة الاختبار السابق

-المراد من قوله تعالى (فلا جناح عليهما فيما افتدت به)

- (الطلاق- الجزية- العوده - الخلع)

- (فان ارادا فصالاوتشاور) اي (طلاقا – فطاما)

- (ان اردتم ان تسترضعوا) أي (تعطوه للرضعه)

-المقصود بالطلاق في (فان طلقها فلا تحل لهغيره) الطلاق البائن)

-المقصود من قوله (والذين يتوفون منكم) هم (الازواج)

(ولا يحل لكم ان تاخذوا مما اتيتموهن شيئا) الشيء هو (المهر)

-تتكير كلمة شيئا يفيد (التقليل)

-انقسم العلماء في تفسير (ثلاثة قروء)الى (قولين- ثلاثه - 4 اقوال – لاشيء)

-في قوله تعالى (ان كن يؤمن بالله واليوم الاخر)(تخفيف للذنب- وعيد شديد -
رحمة شديده - كل ما سبق)

-مفرد بعولتهن(باعل- بعيل- بعل)

-المراد بالاصلاح في قوله(وبعولتهن احقاصلاحا) (مالا - احسانا لها-

الجماع - كل ما سبق)

-اذا انقضت العده واراد الزوج الرجوع لمطلقاته عليه (عقد ومهر جديدين - كفارة

يمين - عقد بلا مهر)

-من حلف الا يفعل خيرا و اراد فعلهفماذا يفعل(يلتزم بالحلف- يستغفر ويتوب- لايفعل الخير- يكفر عن يمينه)

-ان اعاد الزوج زوجته بعد طلاقها يقصد الاضرار بها فالزواج حكمه (باطل - جائز مع الحرمة - جائز ولا شيء فيه)

-الحكم الماخوذ من قوله (ولا تجعلوا الله عرضة لايمانكم) (لا تجعلوا الحلف مانعا لكم عن الخير)

-كانت(.....) اذا حاضت المرأة فيهم اخرجوها من البيت (قريش - اليهود - النصارى)

-دلالة الحرث(نساءكم حرث لكم) (الجماع من القبل)

-فاذا تطهرن / المقصود (انقطاع الدم - الاغتسال بالماء- ترك الفواحش)

-من فاء بجماع امراته بعد الايلاء قال الجمهور(ليس عليه شيء - عليه كفارة يمين - عليه صدقه))

-الايلاء مدته (شهرين - اربعة اشهر)

يتبع التفسير 1

-قوله ((فاعتزلوهن في المحيض)) / الزمان - المكان - الكيفية _ الزمان والمكان
(معا)

-الاصل اللغوي ل (المحيض) تدل على / السيلان

- (ولامة مؤمنة خير من مشركه) نزلت في (عبدالله بن رواحه- ابي مرثد الغنوي)

- (ولو شاء الله لاعتكم)) اي شدد عليكم

-معنى العفو في (ويسألونك ماذا ينفقون قل العفو....) العفو (ما زاد عن الحاجه)

-من مساوىء الميسر (التعرض للفقير)

-الاصل اللغوي لمادة الخمر (التغطية)

-نزلت (ولا تتكحوا المشركات حتى يؤمن) اظن الجواب هو (ابي مرثد) تأكدوا

-كلمة الوسطى تأتيث (الوسط- الاوسط- الواسطه)

-ولأمة مؤمنة (الامه) الحره -الرقيقه)

-ولا تتكحوا / اي لاتزوجوهم

-المراد من اعتزال النساء في المحيض (ترك الجماع)

-اليهود يقولون من جامع زوجته وهي حائض جاء الولد (احولا- عاقا)

-حكم جماع الحائض (حرام)

-حرف الجر "من" في (فاذا تطهرن فاتوهن من) (على- الى- باء - في)

-من قال (اللهم بين لنا في الخمر بيانا شافيا) (عمر بن الخطاب)

-الميسر مأخوذه من (اليسار- اليسر- التيسير)

-كتاب التفسير الذي ندرسه للشوكاني : (فتح القدير)

-اليتم في عالم الحيوان من فقد (امه)

-اللوة الصغرى هي (الجماع في الدبر)

-كان مكتوب في مصحف (.....) ((والصلاة الوسطى صلاة العصر)) (ام المؤمنين عائشه)

-حدد الرسول عليه الصلاة والسلام الصلاة الوسطى في غزوة (احد- بدر -تبوك – لاشيء)

-قرأ (قرو)بتشديد الواو (ابو حمزه - عاصم - ورش – نافع)

-المراد ب (ان يكتن ماخلق الله في ارحامهن) (الحمل - الحيض- الحمل او الحيض)

نزل في(والمطلقات يتربصن بانفسهن ثلاث قروء) في (اسماء بنت يزيد - بنت عميس - بنت حبيب)

لاتسوننا من صالح دعاكم

وبالتوفيق للجميع

منتديات التعليم عن بعد

<http://www.e1500.com>